

المقنعة

[209] فأفزعوا إلى الله تعالى بالصلاة. وقال الصادق عليه السلام: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: (2) إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد، ولا لحياة أحد، ولكنهما آيتان من آيات الله تعالى (3)، فإذا رأيتم ذلك فبادروا إلى مساجدكم للصلاة (4). وروى عنه عليه السلام أنه قال: صلاة الكسوف فريضة (5). فإذا انكسفت الشمس، أو خسف القمر فصل ركعتين (6)، فيهما عشر ركعات (7)، وأربع سجادات، تقوم عند ابتداء الكسوف، أو الخسوف، فتفتتح الصلاة بالتكبير، وتتوجه (8)، ثم تقرأ " الحمد " وسورة (9)، فإذا فرغت منها ركعت، فأطلت (10) الركوع، مسبحاً الله تعالى بمقدار قيامك في قراءة السورة، ثم ترفع رأسك، وتستوي قائماً، فتقرأ " الحمد " وسورة (11)، فإذا فرغت منها ركعت، فأطلت بمقدار قيامك، في السورة الثانية، ثم ترفع رأسك، وتنتصب قائماً، فتقرأ " الحمد " وسورة، فإذا فرغت منها صنعت في ركوعك كما صنعت في الركعتين، ثم تستوي قائماً، فتقرأ " الحمد " وسورة، ثم تركع، فتطيل أيضاً بمقدار السورة، ثم تنتصب قائماً، فتقرأ " الحمد " وسورة، فإذا فرغت منها ركعت _____ (1) الوسائل، ج 5 الباب الأول من أبواب صلاة الكسوف، ح 5 ص 143 نقلاً عن الكتاب. (2) ليس " صلى الله عليه وآله " في (ز) وفي ب: إضافة " وسلم ". (3) ليس " تعالى " في (ب). (4) الوسائل، ج 5، الباب 6 من أبواب صلاة الكسوف، ح 3 ص 148 نقلاً عن الكتاب راجع الباب الأول ح 10. (5) الوسائل، ج 5، الباب الأول من أبواب صلاة الكسوف، ص 142 - 143. (6) في ب: " فصلوا ركعتين " وفي ج: " فصل صلاة الكسوف ركعتين ". (7) في د، ز: " فيها عشر ركعات " وفي الف: " ركوعات ". (8) في الف، ج: " توجه ". (9) و (11) في ب: " وسورة معها ". (10) في الف، ج: " فأطل ".
